

## الرسوم الصحية والمتطلبات المستندية لفتح ملف واستقبال المراجعين التابعين للمركز

الفئة	المطلبات	الرسوم الصحية
◆ الكوبيترين	البطاقة المدنية الأصلية + التحويل	لا يوجد
◆ أبناء الكوبيترين ( أقل من ( 6 ) سنوات	البطاقة المدنية الأصلية للطفل + هويةولي الأمر	لا يوجد
◆ المقيمون من مواطنو دول مجلس التعاون الخليجي	البطاقة المدنية الأصلية + التحويل	لا يوجد
◆ الغير كويتيين ( المقيمين بصورة قانونية )	البطاقة المدنية الأصلية + التحويل	طابع بدينارين
◆ زوجة الكويتي (أجانب)	البطاقة المدنية الأصلية + التحويل + البطاقة المدنية للزوج + صورة عقد الزواج	لا يوجد
◆ زوجة كويتي (غير محدد الجنسية)	البطاقة الأمنية للجنة التنفيذية أو الضمان الصحي + التحويل + البطاقة المدنية للزوج + صورة عقد الزواج	لا يوجد
◆ أبناء الكويتية (أجانب)	البطاقة المدنية الأصلية أو الضمان الصحي + التحويل + شهادة ميلاد الطفل + البطاقة المدنية للأم	لا يوجد
◆ أبناء الكويتية (غير محدد الجنسية) حتى بلوغ سن الرشد	البطاقة الأمنية للجنة التنفيذية + التحويل + صورة شهادة الميلاد + البطاقة المدنية للأم	لا يوجد
◆ أم الكويتي (أجانب)	البطاقة المدنية الأصلية أو الضمان الصحي + التحويل + البطاقة المدنية وشهادة الميلاد لأحد الأبناء	لا يوجد
◆ أم الكويتي (غير محدد الجنسية)	البطاقة الأمنية للجنة التنفيذية + التحويل + صورة شهادة الميلاد لأحد الأبناء + البطاقة المدنية للأبن	لا يوجد
◆ أفراد قوات الاتفاقية الأمنية وقوات درع الجزيرة وموظفيها	الهوية العسكرية + التحويل	لا يوجد
◆ غير الكوبيترين من عائلات الأسرى والشهداء ( الزوجة والوالدين والأبناء فقط )	البطاقة المدنية الأصلية أو البطاقة الأمنية للجنة التنفيذية + التحويل + شهادة الميلاد + هوية مكتب الشهيد	لا يوجد
◆ أفراد الجيش والشرطة بالخدمة من غير الكوبيترين وعائلاتهم ( الزوجة والوالدين والأبناء فقط )	البطاقة المدنية الأصلية أو الضمان الصحي + التحويل + الهوية العسكرية + عقد الزواج + شهادة الميلاد	لا يوجد
◆ طلبة المنح الدراسية التابعين لوزارة التربية	هوية الجامعة + التحويل	لا يوجد
◆ فئة المقيمين بصورة غير رسمية حاملي بطاقات سارية الصلاحية من اللجنة التنفيذية لشئون المقيمين بصورة غير قانونية	البطاقة الأمنية للجنة التنفيذية + التحويل	لا يوجد
◆ فئة المقيمين بصورة غير رسمية من غير حاملي بطاقات سارية الصلاحية من اللجنة التنفيذية لشئون المقيمين بصورة غير قانونية ولديهم بطاقة الضمان الصحي سارية المفعول	البطاقة الأمنية للجنة التنفيذية الخضراء + بطاقة الضمان الصحي + التحويل	لا يوجد
◆ فئة المقيمين بصورة غير رسمية من غير حاملي بطاقات سارية الصلاحية من اللجنة التنفيذية لشئون المقيمين بصورة غير قانونية وليس لديهم بطاقة الضمان الصحي سارية المفعول	يعامل معاملة الزائرون أي هوية للاستدلال على شخصيته + التحويل	5 دينار لحوادث الأسنان 10 دينار للعيادات التخصصية + أجور العلاج
◆ أبناء المقيمين بصورة غير رسمية أقل من ( 6 ) سنوات	شهادة الميلاد + البطاقة الأمنية للأب	لا يوجد
◆ الرائزون	التحويل للعلاج التخصصي	5 دينار لحوادث الأسنان 10 دينار للعيادات التخصصية + أجور العلاج
◆ الحالات الطارئة : هي التي تحتاج لتدخل طبي عاجل وأي تأخير في تشخيصها أو علاجها أو رعايتها صحياً يؤدي إلى تفاقم الحالة أو إصابة المريض بعاهة مستديمة أو الوفاة.		لا يوجد
◆ ملاحظات:		
◆ يشترط أن تكون الأوراق الثبوتية وبطاقة الضمان الصحي سارية المفعول.		
◆ لا تقبل نسخة مصورة للبطاقة المدنية أو صورة طبق الأصل منها.		
◆ في حالة عدم وجود صورة شخصية للمراجع بالبطاقة المدنية عليه تقديم أي هوية رسمية تحمل صورته الشخصية مثل ( جواز السفر - إجازة القيادة ).		
◆ في حالة عدم وجود بطاقة مدنية للمراجع يتم إحضار شهادة من بهمه الأمر من الهيئة العامة للمعلومات المدنية.		
◆ لا تقبل شهادة الميلاد كإثبات للشخصية بديلًا عن البطاقة المدنية.		